

الفصول المهمة في أصول الأئمة

[429] باب 6 (2194) 1 - قال الصادق عليه السلام: إذا وجدت سمكا ولم تعلم أذكي هو أم غير ذكي، وذكاته أن يخرج من الماء حيا، فخذ منه فا طرحه في الماء فإن طفا (1) على الماء مستلقيا على ظهره فهو غير ذكي (2) وإن كان على وجهه فهو ذكي وكذلك إذا وجدت لحما ولم تعلم أذكي هو أم ميتة، فألق منه على النار فإن انقبض فهو ذكي وإن استرخى فهو ميتة. باب 7 (2195) 1 - سئل الصادق عليه السلام عن الطير ما يؤكل منه ؟ فقال: لا تأكل ما لم يكن له قانصة. _____ الباب 6 فيه حديث واحد 1 - الوسائل، كتاب الاطعمة والاشربة، أبواب الاطعمة المحرمة، الباب 14 (باب أن من وجد سمكا، ولم يعلم أنه ذكي أم لا طرح في الماء، فإن طفا على ظهره فهو غير ذكي، وإن كان على وجهه فهو ذكي، وحكم ما لو لم يعلم أنه مما يؤكل أو لا). الجديد، 24: 144 / 1 (30199)، القديم، 16: 341 / 1. نقله عن الفقيه: 3: 325 / 4161، الباب 96، باب الصيد والذبائح، الحديث 42. في الوسائل: أو غير ذكي... وإن استرخى على النار فهو ميتة. (1) أو سقط، سمع منه (م). (2) أي ميتة فيكون حراما، سمع منه (م). الباب 7 فيه 3 أحاديث 1 - الوسائل، كتاب الاطعمة والاشربة، أبواب الاطعمة المحرمة، الباب 18 (باب تحريم الطير الذي ليس له قانصة، ولا حوصلة ولا صيصية، ما لم ينص على إباحته، وعدم تحريم أكل ما له أحدها ما لم ينص على تحريمه). نقله عن الكافي: 6: 247 / 2. في الوسائل: ... ما لم تكن...
